

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٣ ٢٠١٣/٢/٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٨٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١/٩
والمحتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالى) إلى فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة بايونيرز
لتداول الأوراق المالية الكائن فى فيلا رقم ١ بالعقار ١٠ شارع مصطفى نطفى المنفلوطى -
ستانلى الاسكندرية .
والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د. أشرف الشرقاوى

رئيس الهيئة

